

0305- هل تعتد المرأة التي توفي عنها زوجها قبل الدخول بها ؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. المرسل ها الف من الدمام يقول في سؤاله امرأة تزوجت وفي تلك الليلة وقبل دخول الزوج عليها قدر الله وتعالى ان يحصل له حادث فمات. فهل تعتد عليه؟ نعم اذا عقد عليها ثم توفي قبل الدخول فانها يجب عليها عدة الوفاء - 00:00:00
ات وايضا ترث من ماله ترث من ماله لعموم قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربع اتى اشهر وعشرة
هذا عام للمدخول بها وفي غيرها. ولان ابن مسعود رضي الله عنه لما سئل عن ذلك افتى بان عليها - 00:00:20
العدة. نعم - 00:00:40